

١/٨  
مذكرة رقم

## تعلق بمنع التدخين في مبنى وزارة العمل

حرصاً على صحة وسلامة المواطنين والعاملين في وزارة العمل، واستناداً إلى القانون رقم ١٧٤ تاريخ ٢٠١١/٠٨/٢٩، المتعلق بالحد من التدخين، لا سيما الفقرة (أ) من المادة الخامسة منه، التي نصت على حظر التدخين في كل الأماكن العامة المغلقة وأماكن العمل ووسائل النقل العام،

يطلب إلى كافة الأفراد في وزارة العمل، من موظفين أو عاملين أو زائرين أو مراجعين، الالتزام بقانون منع التدخين في الأماكن العامة، تحت طائلة المحاسبة القانونية.

٢٥/٦/١٨

تبلغ إلى:

- الديوان- المحفوظات
- الوحدات المعنية
- الموقع الإلكتروني
- لوحة الإعلانات
- الموقع الإلكتروني

وزير العمل



محمد حيدر